

برنامج  
الأغذية  
العالمي



Programme  
Alimentaire  
Mondial

World  
Food  
Programme

Programa  
Mundial  
de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى

روما، 2014/2/11-10

## مسائل التسيير والإدارة

البند 9 من جدول الأعمال

تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة  
بعمل برنامج الأغذية العالمي

للنظر



Distribution: GENERAL

**WFP/EB.1/2014/9**

13 January 2014

ORIGINAL: ENGLISH

## مذكرة للمجلس التنفيذي

### هذه الوثيقة مقدمة للمجلس التنفيذي للنظر


تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين قد تكون لديهم أسئلة فنية تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورين أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء دورة المجلس التنفيذي بفترة كافية.

مدير شعبة المالية والخزانة: السيد S. O' Brien رقم الهاتف: 066513-2682

نائب مدير شعبة المالية والخزانة: السيد R. Van der Zee رقم الهاتف: 066513-2544

للاستفسار عن توفر وثائق المجلس التنفيذي، يرجى الاتصال بوحدة خدمات المؤتمرات (هاتف: 066513-2645).

## مشروع القرار\*



يحيط المجلس علماً بالمعلومات والتوصيات الواردة في الوثيقة المعنونة "تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل برنامج الأغذية العالمي" (WFP/EB.1/2014/9).

\* هذا مشروع قرار، وللإطلاع على القرار النهائي المعتمد من المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

## وحدة التفتيش المشتركة

- 1- أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة وحدة التفتيش المشتركة بموجب قرارها 2150 (الدورة الحادية والعشرون) في عام 1966، وهي هيئة إشراف خارجية مستقلة لمنظومة الأمم المتحدة مكلفة بإجراء عمليات التقييم، والتفتيش، والتحقيق. وتتكون هذه الوحدة من 11 مفتشاً وتهدف إلى النهوض بالإدارة والطرائق ذات الصلة، وترويج قدر أكبر من التنسيق بين منظمات الأمم المتحدة، وتحديد ما إذا كانت المنظمات المشاركة تنفذ الأنشطة التي تضطلع بها بأكثر السبل اقتصاداً أم لا.
- 2- والمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة هي الأمم المتحدة وما يرتبط بها من هيئات ووكالات متخصصة. وبرنامج الأغذية العالمي هو منظمة مشاركة من خلال صلاتها الأساسية بالأمم المتحدة وبمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. ولذلك، فإن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بالموضوع توجه إلى المدير التنفيذي لإحالتها إلى المجلس التنفيذي للبرنامج.

### تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تتطلب إجراءات من البرنامج

- 3- أصدرت وحدة التفتيش المشتركة منذ عرض آخر تقرير سنوي عن توصيات وحدة التفتيش المشتركة (الوثيقة WFP/EB.1/2013/11/Rev.1) على المجلس التنفيذي سبعة تقارير وأربع مذكرات تتطلب اتخاذ إجراءات بشأنها من البرنامج، ويمكن الاطلاع عليها جميعاً في الموقع الشبكي لوحدة التفتيش المشتركة باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية في هذا العنوان [www.unjui.org](http://www.unjui.org).
- 4- وتتضمن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ومذكراتها التالية توصيات جديدة إلى البرنامج لاتخاذ إجراءات بشأنها:
- 1) "استخدام الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: تحليل مقارن وإطار مرجعي - لمحة عامة" (JIU/REP/2012/4)؛
  - 2) "استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2012/5)؛
  - 3) "استعراض النظم المركزية لتخطيط الموارد في منظمات الأمم المتحدة" (JIU/REP/2012/8)؛
  - 4) "اللجوء إلى دفع المبلغ الإجمالي المقطوع بدلاً من الاستحقاقات" (JIU/REP/2012/9)؛
  - 5) "العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد" (JIU/REP/2012/10)؛
  - 6) "تمويل العمليات الإنسانية في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2012/11).
  - 7) "التخطيط الاستراتيجي في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2012/12).
  - 8) "استخدام الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: تحليل مقارن وإطار مرجعي - لمحة عامة" (JIU/NOTE/2012/1)
  - 9) "استخدام الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: تحليل مقارن وإطار مرجعي - لمحة عامة" (JIU/NOTE/2012/2)

(10) "استقدام الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: تحليل مقارن وإطار مرجعي - لمحة عامة" (JIU/NOTE/2012/3)

(11) "ترتيبات العمل المرنة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" (JIU/NOTE/2012/3)

5- ويتضمن الملحق الأول 38 توصية جديدة من التقارير السبعة التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة منذ آخر تقرير عُرض على المجلس، وردود البرنامج وإجراءات المتابعة المتخذة بشأنها.

6- وترد في الملحق الثاني معلومات مستكملة عن حالة 30 توصية من التقارير التي عرضت من قبل على المجلس.

7- ويتضمن الملحق الثالث معلومات مستكملة عن 21 توصية من ملاحظات وحدة التفتيش المشتركة سواء الجديدة أو التي عرضت من قبل على المجلس. وفي حين تعرض التقارير على الرؤساء التنفيذيين مشفوعة بتوصيات إلى الأجهزة الإدارية والتشريعية لاتخاذ إجراءات بشأنها، تقدّم الملاحظات إلى الإدارة فقط لاتخاذ إجراءات بشأنها، ولا تتطلب متابعة من الأجهزة التشريعية. على أنه تماشياً مع ممارسة البرنامج التي تقضي بتقاسم المعلومات مع المجلس، تم أيضاً إدراج الردود على مذكرات وحدة التفتيش المشتركة.

8- وأسفرت المتابعة عن الانتهاء من 63 توصية حسب ما هو وارد في الملحق الأول والثاني والثالث (انظر الجدول 1).

الجدول 1: حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة المعروضة على الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي لعام 2014					
سنة برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة	منتهية	قبلت وقيد التنفيذ	قبلت ولم يبدأ تنفيذها	قيد النظر	المجموع
2006	0	1	0	0	1
2007	0	0	0	0	0
2008	3	3	0	0	6
2009	1	0	0	0	1
2010	8	6	0	0	14
2011	14	12	0	0	26
2012	37	3	0	0	40
2013	0	1	0	0	1
المجموع	63	26	0	0	89

### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الإنهاء***	ملاحظات
2012/4 التوصية 1	استقدام الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: تحليل مقارنة وإطار مرجعي - لمحة عامة	ينبغي أن توجه الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الرؤساء التنفيذيين إلى الاسترشاد بمعايير الاستقدام الخمسة عشر المقترحة في هذا الاستعراض عند توظيف مرشحين خارجيين لشغل وظائف محددة المدة لسنة أو أكثر.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	يطلب المجلس من الأمانة أن تستعرض معايير الاستقدام الخمسة عشر المقترحة في التقرير وأن تُطبقها، عند الاقتضاء، على المرشحين الخارجيين لشغل وظائف محددة المدة لسنة أو أكثر. ويقر المجلس أيضاً أن البرنامج يشترط سنة واحدة من الخبرة بالنسبة لاستقدام الموظفين الفنيين من الرتبة ف - 1، خلافاً لمعيار رقم 9 الذي لا يشترط الخبرة.
2012/4 التوصية 2	استقدام الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: تحليل مقارنة وإطار مرجعي - لمحة عامة	ينبغي أن يقدم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظمة الأمم المتحدة تقارير دورية إلى الهيئات التشريعية بشأن الصلاحيات المفوضة في مجال استقدام الموظفين، وآليات المساءلة المنشأة لمراقبة تلك الصلاحيات، ونتائج المساءلة، تمثيلاً مع المعيار 4.	مقبولة	منفذة	منتهية	يشترط تعميم المدير التنفيذي رقم 006/2011 استقدام الموظفين من خلال عملية تنافسية على أساس الاستحقاق والكفاءات المثبتة والأداء. ويتضمن التعميم أيضاً استخدام أدوات التقييم واستعراضات أفرقة الخبراء بالنسبة لاستقدام الموظفين الفنيين الدوليين بغرض تعزيز دقة العملية وشفافيتها. ويتضمن الملحق رقم 1 في تعميم المدير التنفيذي رقم 001/2011 إيضاحات بشأن تفويض السلطات فيما يتعلق بتعيين كل فئات الموظفين ويتضمن توجيه الموارد البشرية رقم 003/2011 إرشادات إلى المديرين والموظفين بشأن مبادئ وعمليات تعيين الموظفين الفنيين الدوليين المعيّنين في وظائف محددة المدة. ويقضي التوجيه أيضاً بتقديم تقارير دورية إلى الإدارة العليا عن تشكيل قوة العمل الدولية في البرنامج واتجاهات التعيين فيه. ويتم أيضاً إطلاع الدول الأعضاء على هذه التقارير خلال الدورة السنوية للمجلس التنفيذي.
2012/4 التوصية 3	استقدام الموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: تحليل مقارنة وإطار مرجعي - لمحة عامة	ينبغي أن يقلص الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة مدة الإعلان عن الوظائف الشاغرة خلال 30 يوماً كحد أقصى، ما لم يكونوا قد فعلوا ذلك بعد، وأن يلتمسوا في ذلك موافقة الهيئات التشريعية، حسب الاقتضاء.	مقبولة	نُفذت	منتهية	تمشياً مع توجيه الموارد البشرية رقم 003/2011، تظل إعلانات الوظائف الشاغرة الخارجية مفتوحة لمدة أسبوعين كحد أدنى. ولا يجوز تمديد مدة إغلاق الإعلان ما لم يقرر رئيس فرع التوظيف وإعادة التوظيف أن مجموعة المرشحين غير كافية للاختيار التنافسي.

### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الإنهاء***	ملاحظات
2012/5 التوصية 1	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وهم يأخذون في الحسبان مبادئ العمل الدولية، باستعراض سياساتهم المتعلقة باستخدام العاملين من غير الموظفين بقصد توضيح معايير الاختيار بين الطرائق التعاقدية المتعلقة بالموظفين وتلك المتعلقة بغير الموظفين، وينبغي أن يرصدوا ويقيموا مسألة استخدام العاملين من غير الموظفين في منظماتهم بغية الكشف عن المخاطر والتصدي لها في الوقت المناسب.	مقبولة	نُفذت	منتهية	<p>تنص وثائق السياسات على شروط ومعايير ومواصفات كل نوع من العقود، وهو ما يمكن المديرين القائمين بالتوظيف باختيار العقد الأنسب للمقتضيات التشغيلية. ويجوز أن تشمل المعايير موضوع النظر نوع الواجبات التي سيجري الاضطلاع بها، ومدة التعيين، والهيكل التنظيمي للمكتب، والتسلسل الإداري، وما إلى ذلك.</p> <p>وتسمح عقود العاملين من غير الموظفين للمديرين القائمين بالتعيين بالمرونة في إدارة الموارد البشرية. وتستخدم عقود الخبراء الاستشاريين للاستفادة من المهارات المتخصصة والخبرات الفنية المطلوبة لمشاريع وأنشطة بعينها عندما لا تكون متاحة في البرنامج، ولتلبية الحاجة إلى الزيادات المفاجئة في القدرات في حالات الطوارئ، وضماناً للاستعاضة مؤقتاً عن الموظفين العاديين المتدربين إلى أماكن أخرى أو من يكونون في إجازات ممتدة، يستخدم البرنامج عقود الخبرة الاستشارية والتعيين لمدد قصيرة بالنسبة للموظفين الدوليين واتفاقات الخدمة الخاصة أو عقود الخدمة للموظفين المعيّنين محلياً. ويقدم مكتب المراجعة الداخلية والأجهزة الرقابية الأخرى تقارير سنوية عن مسائل من قبيل أي مخالفات في استخدام عقود العاملين من غير الموظفين.</p> <p>وتفوض إلى المديرين القائمين بالتعيين سلطة اتخاذ قرارات تعيين الخبراء الاستشاريين وأما سلطة إصدار العقود فتفوض إلى موظفي الموارد البشرية. وتقع على موظف الموارد البشرية مسؤولية التحقق من السير الذاتية مقابل المهارات والخبرات المطلوبة للوظيفة، وتحديد الأجر المناسب. وفيما يتعلق بعقود العاملين الآخرين من غير الموظفين، يقدم موظفو الموارد البشرية التوجيه إلى المديرين بشأن طرائق التعاقد.</p>

### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

ملاحظات	الانتهاء***	التنفيذ**	الموافقة*	نص التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
وتناقش جوانب التضارب مع المديرين القائمين بالتعيين وتسوى وفقاً للسياسات المقررة. وتعتمد طلبات تعيين عاملين من غير الموظفين للاضطلاع بمهام الموظفين لمدد محدودة للعمل مؤقتاً محل الموظفين المتغيبين أو لحين الانتهاء من استقدام موظف معين بعقد محدد المدة. وتسجل على النحو الواجب الإعفاءات من المتطلبات أو القيود المفروضة على التعيين وتكون مرهونة بموافقة مدير شعبة الموارد البشرية في حال وجود دواع استثنائية.						
يطبق البرنامج منذ عام 2000 سياسة بشأن الخبرة الاستشارية.	منتهية	منفذة	مقبولة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي لم تفعل ذلك بعد، بوضع سياسات محددة في منظماتهم بشأن الاستعانة بالخبراء الاستشاريين، تكملها المبادئ التوجيهية ذات الصلة إلى جانب إيجاد طريقة عقد مخصصة لهم.	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	2012/5 التوصية 2
تنص عقود الخبراء الاستشاريين المقدمة من البرنامج على الشروط العامة الشاملة.	منتهية	منفذة	مقبولة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التأكد من تكملة عقود الخبراء الاستشاريين في منظماتهم بشروط عامة شاملة، بما في ذلك شروط بشأن تضارب المصالح وأحكام مدونة قواعد السلوك.	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	2012/5 التوصية 3





## الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
2012/5 التوصية 4	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وهم يأخذون في الحسبان مبادئ العمل الدولية والممارسات الجديدة ذات الصلة، باستعراض عقود الخبراء الاستشاريين المعمول بها في منظماتهم بقصد الأخذ بعقود ذات مدة أقصر تتماشى مع الطبيعة المخصصة الغرض والمؤقتة لعمل الخبراء الاستشاريين، وأن يضعوا سياسة ملائمة بشأن تقديم استحقاقات اجتماعية توضع في الاعتبار فيها مدة العمل المؤدى وطبيعته.	مقبولة	منفذة	منتهية	لا يجوز لعقود الخبراء الاستشاريين في البرنامج أن تتجاوز 11 شهراً؛ ويشترط انقطاع إلزامي في الخدمة لمدة شهر واحد كل 12 شهراً. وتزداد مدة الانقطاع الإلزامي لتصل إلى ثلاثة أشهر في حالة الأشخاص المعيّنين لعقود خبرة استشارية متتالية لمدة يزيد مجموعها على 44 شهراً خلال فترة تبلغ 48 شهراً. وتوفّر عقود الخبراء الاستشاريين في البرنامج تأميناً طبيياً وتأميناً على الحياة وتأميناً ضد الإعاقة يغطي المرض أو العجز، والأفعال الكيدية، والحوادث والمرض والإصابات والوفاة التي تقع بسبب الخدمة.
2012/5 التوصية 5	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بضمان وجود سياسة ملائمة بشأن استخدام المتقاعدين كخبراء استشاريين في منظماتهم وأن يجري الامتثال لهذه السياسية وإنفاذها إنفاذاً فعالاً.	مقبولة	منفذة	منتهية	توجد لدى البرنامج سياسة بشأن إعادة تعيين المتقاعدين من الأمم المتحدة بعقود خبرة استشارية.
2012/5 التوصية 6	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بالنظر في طرائق ملائمة من أجل تزويد الخبراء الاستشاريين والعاملين من غير الموظفين بآليات ميسورة وفعالة لتسوية المنازعات وبحث طرق الاستماع إليهم ومعالجة شواغلهم.	مقبولة	منفذة	منتهية	بينما لا يتمتع الخبراء الاستشاريون بتمثيل رسمي في رابطات الموظفين، تتاح لهم إمكانية الوصول الكامل إلى آليات الشكاوى في البرنامج (مكتب أمين المظالم، ومكتب الأخلاقيات، وشعبة الموارد البشرية، ووحدة المشورة للموظفين، وغيرها) لمعالجة التظلمات غير الرسمية. ويتمتع الخبراء الاستشاريون بنفس فرص الموظفين العاديين في الوصول إلى كافة مستويات نظام العدالة الرسمي.

### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
2012/5 التوصية 7	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة تحديد الأدوار والمسؤوليات المتعلقة باستخدام الخبراء الاستشاريين تحديداً واضحاً وأن يجري الأخذ بتدابير سليمة للرصد والتقييم الداخلي من أجل تنفيذ السياسات ذات الصلة تنفيذاً فعالاً.	مقبولة	منفذة	منتهية	تحدد سياسات البرنامج بشأن الخبراء الاستشاريين أدوار ومسؤوليات إدارة الخبرة الاستشارية. وتتولى إدارة الموارد البشرية مهمة تقييم جميع طلبات تعيين الخبراء الاستشاريين ومناقشة وتحديد أي تضارب مع المديرين القائمين بالتعيين. وطلبات تعيين غير الموظفين للاضطلاع بوظائف الموظفين تُعتمد لفترات زمنية محدودة، وذلك في العادة لسد الفجوات في قوة العمل مؤقتاً أو لحين تعيين من سيشغل الوظيفة المعنية بصورة منتظمة. وإضافة إلى ذلك، تُستخدم عمليات المراجعة السنوية وبيانات التقييم لرصد فعالية تنفيذ السياسة. ويكلف موظفو الامتثال أيضاً بعمليات كبيرة لهذا الغرض.
2012/5 التوصية 8	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين بالمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة باستعراض قوائم الخبراء الاستشاريين لديهم والسياسة والممارسات المتعلقة بعملية التنافس بخصوص استخدام هؤلاء الخبراء بقصد توسيع نطاق المجموعة المتاحة من المرشحين المؤهلين واعتماد تدابير ملائمة بشأن التنافس، فضلًا أن تُعدّل تبعاً لمدة وقيمة العقود.	غير مقبولة		منتهية	يحتفظ البرنامج بقائمة مركزية للخبراء الاستشاريين. وتُخصص مهارات ومؤهلات المرشحين من جانب شعبة الموارد البشرية ومنسقي التوظيف مقابل المتطلبات الدنيا المحددة. وتتطلب ولاية المنظمة استجابة سريعة للطوارئ، وقد لا يتاح بالتالي ما يكفي من الوقت للتعيين التنافسي.
2012/5 التوصية 9	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إيلاء الاعتبار لمسألتي التنوع الجغرافي وتحقيق التوازن بين الجنسين في السياسات المتعلقة باستخدام الخبراء الاستشاريين في منظماتهم والنهوض بهاتين المسألتين على نحو استباقي.	غير مقبولة		منتهية	حدد البرنامج مستويات مستهدفة للتنوع الجغرافي والتوازن بين الجنسين كجزء من تخطيط قوة العمل عند تعيين الموظفين الدوليين بعقود محددة المدة. ولا يدخل الخبراء الاستشاريون في نطاق تخطيط قوة العمل لأن الخبرة الاستشارية مؤقتة بطبيعتها.

## الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الإنهاء***	ملاحظات
2012/5 التوصية 10	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وجود سياسة أجور محدّثة لدى منظماتهم بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين تكون مدعومة بمبادئ توجيهية ملائمة من أجل تنفيذ هذه السياسة تنفيذاً متسقاً.	مقبولة	منفذة	منتهية	تشمل سياسة إدارة الخبراء الاستشاريين في البرنامج خطوطاً توجيهية بشأن معدلات الأجور. وروجعت هذه المعدلات في عام 2003 ثم في عام 2008. وسوف تواصل شعبة الموارد البشرية استعراض معدلات الأجور دورياً، مع مراعاة ما إذا كانت كافية لاجتذاب العاملين المؤهلين.
2012/5 التوصية 11	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن يعزّز الرقابة على استخدام الخبراء الاستشاريين عن طريق إجراء تقييم فعال للأداء، وعمليات مراجعة حسابات، ورصد، وتقديم تقارير تحليلية داخلية وخارجية، بقصد ضمان استخدام العقود استخداماً سليماً واستخدام الموارد بكفاءة.	مقبولة	منفذة	منتهية	تفوّض إدارة الخبراء الاستشاريين للمديرين القائمين بالتعيين، وأما الإشراف العام فيمارس من خلال عمليات المراجعة وعمليات الموارد البشرية، من قبيل تقارير تقييم الجودة، وهي كلها إلزامية قبل صرف مستحقاتهم النهائية. ويمكن للمديرين القائمين بالتعيين استعراض تقييم أداء الخبراء الاستشاريين قبل إعادة توظيفهم.
2012/5 التوصية 12	استعراض عقود الخبراء الاستشاريين الأفراد في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية/هيئات الإدارة للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تمارس مهمتها الرقابية بين استخدام الخبراء الاستشاريين عن طريق إجراء استعراضات منتظمة للمعلومات التحليلية المقّمة من الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية.	مقبولة	منفذة	منتهية	يوافق المجلس على أن تستمر الأمانة في أن تقدّم دورياً معلومات إحصائية عن توظيف الخبراء الاستشاريين عن طريق تقديم تقرير رسمي إلى الدول الأعضاء عندما تطلب منها ذلك.

## الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الإنهاء***	ملاحظات
2012/8 التوصية 1	استعراض النظم المركزية لتخطيط الموارد في منظمات الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يكفل تلقي الموظفين تدريباً مناسباً يلبي احتياجاتهم المحددة طوال دورة حياة النظام، وتخصيص موارد مناسبة للتدريب المستمر.	مقبولة	منفذة	منتهية	استُحدثت في أثناء تنفيذ نظام تخطيط الموارد في المنظمة أداة للتعليم الإلكتروني على شبكة الويب لتوفير تدريب ذاتي على عمليات النسخة الثانية من نظام شبكة البرنامج ونظامه العالمي للمعلومات (ونغز) والحلول التي تتيحها هذه النسخة. ويتولى فريق دعم العمل تحديث محتوى التعلم الإلكتروني بمجرد إصدار عمليات وحلول جديدة. ويوفّر الفريق أيضاً تدريباً موقِعياً منتظماً (كل ثلاثة أشهر على الأقل) للمكاتب الإقليمية والقطرية على العملية والإجراءات التي يدعمها نظام تخطيط الموارد في المنظمة، ويقوم بجمع المدخلات عن العملية المحتملة والتحسينات التي يمكن إدخالها على النظام.
2012/8 التوصية 2	استعراض النظم المركزية لتخطيط الموارد في منظمات الأمم المتحدة	ينبغي أن تمارس الهيئات التشريعية/مجال الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بصورة مستمرة، دور الرصد والرقابة المخوّل لها فيما يتصل بمشاريعها المتعلقة بنظم التخطيط، بما يشمل السياسات المتبعة على صعيد التنفيذ والصيانة وترقية البرمجيات والفعالية من حيث التكلفة، وإنجاز الأهداف العامة للمشاريع.	مقبولة	منفذة	منتهية	يتفق المجلس مع الاستجابة المشتركة بين وكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين على هذه التوصية التي تؤكد أهمية الإبلاغ بشفافية عن التقدم المحرز في نظم التخطيط المركزي للموارد والإنفاق عليها وتنفيذها. ويلاحظ مجلس الرؤساء التنفيذيين كذلك أن نظم التخطيط المركزي للموارد في إطار قائم على النتائج هي أدوات تستخدمها المنظمات لأداء ولاياتها. ويثق المجلس في أن الأمانة ستواصل الإبلاغ عن التغييرات التي تؤثر تأثيراً مباشراً على المجلس، من قبيل أي تغيير يمس اللوائح والإبلاغ بموجب سلطته؛ وهيكّل التمويل، وذلك على سبيل المثال عندما تتحقق كفاءات في التكاليف أو يُطلب تمويل إضافي؛ أو الخدمات المقدمة إلى المجلس.
2012/8 التوصية 3	استعراض النظم المركزية لتخطيط الموارد في منظمات الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يبتنوا آليات تكفل رصد مشاريع نظم التخطيط والإبلاغ عنها بصورة منتظمة طوال دورة حياتها.	مقبولة	منفذة	منتهية	تشرف اللجنة التوجيهية لنظام معلومات الإدارة على مبادرات تكنولوجيا المعلومات الرئيسية وتعتمدها، وهو ما يفضي إلى زيادة مواعيد العمليات وحلول تكنولوجيا المعلومات في مجال تخطيط الموارد في المنظمة.

### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الإنهاء***	ملاحظات
2012/9 التوصية 1	للجوء إلى دفع المبلغ الإجمالي المقطوع بدلاً من الاستحقاقات	ينبغي أن تطلب الهيئات التشريعية/ هيئات الإدارة للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى رؤسائها التنفيذيين إعداد تقرير عن استخدام خيار دفع المبلغ الإجمالي المقطوع بشأن تكاليف السفر في إجازة الوطن يتضمن، في جملة أمور، مقارنة تكاليف دفع المبلغ الإجمالي المقطوع بتكاليف تنظيم السفر للموظفين المستحقين العاملين في المقر وذلك لفترة سنتين. وينبغي للهيئة التشريعية/ هيئة الإدارة، لدى اختتام النظر في التقرير، أن تبت في عام 2015 فيما إذا كان ينبغي اتخاذ أي إجراء يعتبر ملائماً في هذا الشأن.	مقبولة	منفذة	منتهية	يلاحظ المجلس أن سياسات السفر الجديدة التي صدرت في سبتمبر/أيلول 2012 تعزز خيار المبلغ المقطوع بالنسبة للسفر في إجازة زيارة الوطن؛ ويختار ما يقرب من 93 في المائة من الموظفين المبلغ المقطوع بدلاً من إجازات السفر لزيارة الوطن. وتقتضي سياسة السفر الجديدة تقديم تقارير سنوية عن نفقات السفر في المنظمة إلى المدير التنفيذي وفريق الإدارة التنفيذية. وسوف يقارن التقرير تكاليف المبلغ المقطوع مع ما يناظرها من تكاليف بطاقات السفر. وسوف يُبلغ البرنامج المجلس من خلال تقرير الأداء السنوي بما يتحقق من وفورات من الكفاءات، بما في ذلك الوفورات المتصلة بالسفر.
2012/9 التوصية 5	للجوء إلى دفع المبلغ الإجمالي المقطوع بدلاً من الاستحقاقات	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن يعتمدوا مبلغاً إجمالياً مقطوعاً لتغطية جميع المصروفات المتصلة بالسفر عند قيام الموظف وأفراد أسرته المستحقين بالسفر في إجازة زيارة الوطن عندما تشتري المنظمة تذاكر السفر الجوي.	مقبولة	منفذة	منتهية	ينص التوجيه الخاص بترتيبات المبلغ المقطوع لاستحقاقات السفر على دفع مبلغ إجمالي مقطوع بنسبة 75 في المائة من كامل القيمة المنشورة من اتحاد النقل الجوي الدولي لبطاقة السفر بالدرجة الاقتصادية في إجازة زيارة الوطن، وغيرها من أنواع السفر المستحق. ويُحسب المبلغ الإجمالي المقطوع للمعالين المؤهلين بواقع 75 في المائة من تكاليف السفر ذات الصلة لكل فرد من أفراد الأسرة وتكاليف أقل للرضع والأطفال. ويستمر سريان استحقاقات الأمتعة غير المصحوبة بالإضافة إلى المبلغ الإجمالي المقطوع وذلك لاستيعاب الجزء الكبير من الموظفين الذين يعملون في مراكز عمل صعبة.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
2012/10 التوصية 1	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في المؤسسات المشمولة بالاستعراض - ممن لم يقوموا بذلك بعد - أن يقدموا تقريراً عن عدد الأشخاص المشمولين بكل فئة من فئات الترتيبات التعاقدية الخاصة بالأفراد من غير الموظفين وعن الحقوق والاستحقاقات والتكاليف والواجبات القابلة التي تنطبق على مختلف الفئات، وذلك في إطار التقارير التي يقدمونها إلى هيئاتهم التشريعية/الإدارية عن القضايا المتصلة بالموارد البشرية، بما في ذلك تشكيل القوة العامة.	مقبولة	منفذة	منتهية	قدّمت الأمانة لمحة عامة استخدام الخبراء الاستشاريين في البرنامج (WFP/EB.A/2011/13-D) حسب توصية وحدة التفتيش المشتركة في وثيقتها المعنونة "استعراض التنظيم والإدارة في برنامج الأغذية العالمي" (JIU/REP/2009/7) في الدورة السنوية للمجلس التنفيذي لعام 2011. ويبين التقرير معايير وشروط الخدمة والإجراءات التي تنظم استخدام وإدارة الخبراء الاستشاريين. ويتضمن التقرير أيضاً إحصاءات واتجاهات توظيف الخبراء الاستشاريين في البرنامج والنفقات ذات الصلة.
2012/10 التوصية 2	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في المؤسسات المشمولة بالاستعراض، اعترافاً منهم بالمركز الرسمي والمهام الرسمية لهيئات تمثيل الموظفين ولممثلي الموظفين المنتخبين، أن ييسروا سُبُل وصولهم إلى جميع وسائل الاتصال المتاحة والضرورية مع عموم الموظفين، دون رقابة.	مقبولة	منفذة	منتهية	يمكن لهيئات تمثيل الموظفين الاتصال بأي وسيلة بالفئات التي تمثلها دون الحاجة إلى موافقة من إدارة البرنامج.
2012/10 التوصية 3	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	أينما كانت هذه النصوص غير متوفرة حالياً، ينبغي للرؤساء التنفيذيين في المؤسسات المشمولة بالاستعراض اعتماد نظام إداري للموظفين من أجل حماية ممثلي الموظفين من أي معاملة تمييزية أو ضارة على أساس مركزهم أو أنشطتهم بصفتهم ممثلين للموظفين، سواء أثناء فترة تمثيلهم للموظفين أو بعد انتهائها.	مقبولة	منفذة	منتهية	تنص اتفاقات الاعتراف المعقودة بين اتحادات موظفي البرنامج على الحماية من أي معاملة تمييزية أو ضارة للأشخاص بسبب دورهم وأنشطتهم كممثلين عن الموظفين. وبالإضافة إلى ذلك، يشمل النظام الأساسي للموظفين معايير السلوك الصادرة عن لجنة الخدمة المدنية الدولية (MS 304)، التي توفر نفس أنواع الحماية.



### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
2012/10 التوصية 4	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	في المؤسسات التي لا توجد فيها هيئات مشتركة بين الموظفين والإدارة تعنى بقضايا العلاقات بين الموظفين والإدارة، ينبغي أن ينشئ الرؤساء التنفيذيون في المؤسسات المشمولة بالاستعراض هذه الهيئات كي تضطلع بمشاورات رسمية بشأن القضايا التي تؤثر على شروط الخدمة ورفاه الموظفين.	مقبولة	منفذة	منتهية	يعمل مجلس إدارة الموظفين كهيئة متخصصة لإجراء مشاورات رسمية بانتظام حول المسائل التي تمس شروط الخدمة ورفاه الموظفين. وإضافة إلى ذلك، انتهى البرنامج من إجراء دراسة استقصائية عالمية للموظفين في عام 2012، وأخذت نتائج هذه الدراسة بعين الاعتبار عند صياغة استراتيجية الموارد البشرية لعام 2014.
2012/10 التوصية 5	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	ينبغي للهيئات الإدارية في المؤسسات المشمولة بالاستعراض التي لها حضور ميداني أن تكلف الرؤساء التنفيذيين بأن يتأكدوا من عرض التحديات التي يواجهها الموظفون في الميدان عرضاً مفصلاً لدى الإبلاغ عن قضايا الموارد البشرية.	مقبولة	منفذة	منتهية	يلاحظ المجلس أن التحديات التي يواجهها الموظفون في الميدان مشمولة بالفعل في التقارير والمناقشات الدائرة حول المسائل المتصلة بالموارد البشرية. وسوف يمثل التقرير المقبل الذي سيعرض على المجلس والذي سيشمل مسائل الموظفين الميدانيين ورقة استراتيجية الموارد البشرية التي ستعرض على المجلس في دورته السنوية لعام 2014. ويعترف المجلس أيضاً بأن الأمانة تشجع كل الموظفين، بمن فيهم الموظفون الذين يعملون في الميدان، على طرح أي نوع من المسائل المثيرة للقلق في إطار من السرية عبر صفحة <i>Just Ask</i> على الشبكة الداخلية للبرنامج، وهي منتدى للمدير التنفيذي أنشئ لإثبات المراعاة والمتابعة على المستوى الرفيع في البرنامج. وتعالج المسائل المطروحة من جانب السلطات المختصة وتُنشر الإجابات أو قرارات المتابعة ذات الاهتمام العام. ويمكن أيضاً للموظفين عرض استفساراتهم مباشرة من خلال صندوق البريد الخاص بأسئلة الموارد البشرية AskHR.

**الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي**

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الإنهاء***	ملاحظات
2012/10 التوصية 6	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	ينبغي أن يخصص الرؤساء التنفيذيون في المؤسسات قيد الاستعراض لوحدة الموارد البشرية التابعة لكل منهم الموارد الملائمة لإعداد أنشطة تدريبية بشأن القضايا المرتبطة بالعلاقات بين الموظفين والإدارة (ويستحسن أن يتم ذلك بالاشتراك مع ممثلي الموظفين) وتنفيذ تلك الأنشطة، وأن يشجعوا بقوة على مشاركة المديرين المعيّنين حديثاً وممثلي الموظفين المنتخبين حديثاً في هذا التدريب.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	تعكف إدارة الموارد البشرية على صياغة برامج لتطوير إدارة القيادات والمواهب كجزء من استراتيجية عام 2014.
2012/10 التوصية 7	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في المؤسسات قيد الاستعراض إجراء دراسات استقصائية للموظفين - تضم أسئلة قابلة للمقارنة مع مرور الوقت - على فترات منتظمة تتراوح بين سنتين وأربع سنوات (كلما أمكن)، على أن تجري في إطار من الموضوعية، ولا سيما من خلال مشاركة ممثلي الموظفين والإدارة كليهما في عملية تصميم الدراسة الاستقصائية وتنفيذها وتأويل نتائجها.	مقبولة	منفذة	منتهية	انتهت الأمانة من إجراء دراسة استقصائية عالمية للموظفين في عام 2012. وقامت هيئات تمثيل الموظفين بدور حيوي في كل جوانب العملية. ويتوقع البرنامج إجراء تلك الدراسات الاستقصائية على فترات منتظمة.



### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
2012/10 التوصية 8	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصّصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	ينبغي للمجالس التشريعية أو الإدارية لمؤسسات موضوع الاستعراض أن تُكَلِّف رؤساءها التنفيذيين بالقيام على سبيل الأولوية بوضع صيغة واتفاق لتقاسم الأعباء فيما يتعلق بتغطية جميع التكاليف المقترنة بوظيفة التمثيل التي يضطلع بها مسؤولو اتحادات الموظفين المعترف بها في النظامين الأساسي والداخلي للجنة الخدمة المدنية الدولية.	مقبولة	منفذة	منتهية	يلاحظ المجلس أن ممثلي الموظفين يُمنحون إجازة خاصة على أساس استثنائي لحضور وظائف التمثيل على مستوى الاتحاد. وعلاوة على ذلك، يمول البرنامج ما يعادل منصب موظف في كل رابطة من رابطتي الموظفين اللتين يمكنهما استخدام التمويل حسبما يترأى لهما.
2012/10 التوصية 9	العلاقة بين الموظفين والإدارة في الوكالات المتخصّصة التابعة للأمم المتحدة والنظام الموحد	في المؤسسات المشمولة بالاستعراض التي لا توجد فيها أحكام رسمية للغرض، ينبغي أن تعتمد الهيئات التشريعية/الإدارية لوائح تمنح هيئات تمثيل الموظفين الحق في الإدلاء الفعلي ببياناتها أثناء اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية المختصة المعنية بقضايا رفاه الموظفين	مقبولة	منفذة	منتهية	يُذكر المجلس بأن هيئات تمثيل الموظفين قد دُعيت للتحدث أمام المجلس في دورتيه السنويتين للعامين 2012 و2013، ويلاحظ، مع التقدير أن المدير التنفيذي قد التزم بمواصلة هذه الممارسة في كل دورة سنوية. ويلاحظ المجلس كذلك أن هيئات تمثيل الموظفين تحضر بصفة مراقب في لجان التعيين والترقيات وإعادة تكليف الموظفين.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
	تمويل العمليات الإنسانية في منظومة الأمم المتحدة	<p>ينبغي أن يطلب الأمين العام إلى منسق الإغاثة في حالات الطوارئ بوصفه رئيساً للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، أن يكفل تطوير عملية النداءات الموحدة لتصبح أداة لتوليد إطار عمل للتخطيط المالي الاستراتيجي من أجل ما يلي:</p> <p>(أ) تلبية الاحتياجات الكلية من الموارد للبلدان المتضررة من الكوارث لأجل المساعدة المتواصلة - من الطوارئ إلى الإنعاش المبكر، والاتقاء، والتخفيف من حدة المخاطرة، والتعمير، وهي الاحتياجات التي يتعين تقييمها واقعيًا على أساس حالة كل بلد على حدة لصالح البلدان المعرضة للكوارث والبلدان التي في حالات هشة؛</p> <p>(ب) تمكين جميع الأطراف الفاعلة الإنسانية من الاشتراك في تقييمات الاحتياجات المشتركة القائمة على الأدلة لتعبئة وتسليم موارد التوقيت والقابلية للتنبؤ والاستدامة.</p>	مقبولة	غير منطبقة	منتهية	<p>يرحب البرنامج بهذه التوصية المقدمة إلى الأمين العام. على أنه، كما لوحظ في التعليقات المشتركة بين الوكالات لمجلس الرؤساء التنفيذيين على التقرير، يساور البرنامج وسائر الوكالات قلق إزاء جدوى وأثار التوصية. ومن الناحية المفاهيمية، يؤيد البرنامج تعزيز عملية النداءات الموحدة كي تسهم في التخطيط المالي الاستراتيجي، ولكنه يشجع على توخي الحرص تلافياً لأي عواقب غير مقصودة على تعبئة الموارد.</p> <p>ويرى البرنامج أنه كان مما يعزز هذه التوصية أن تشير بوضوح أكثر إلى الجهات الفاعلة التي ينبغي أن تشارك في تقييم الاحتياجات، وأن تعترف بحق الحكومات في اختيار الجهات الفاعلة الإنسانية التي تفضل العمل معها. وعلاوة على ذلك، قد يتوقف تقييم الاحتياجات في بعض الحالات على معلومات رسمية لا تتاح بالضرورة للأمم المتحدة.</p>

## الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
2012/11 التوصية 3	تمويل العمليات الإنسانية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن تكلف الجمعية العامة الأمين العام بأن يقدم، بدعم من اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، اقتراحاً بشأن مجموعة مبادئ تمويل إنساني سليم تدعو إلى التخصيص المبسر واتباع نهج تشاركي مع مراعاة الممارسات السليمة في مجال ترتيبات الإدارة والحوكمة البرنامجية الشاملة المتعلقة بالصناديق الإنسانية المشتركة على الصعيد القطري والتجربة المحققة عن طريق مبادرة تقديم المنح الإنسانية السليمة.	مقبولة	غير منطبقة	منتهية	يرحب المجلس بتقديم هذه التوصية إلى الجمعية العامة. وعمل البرنامج مع الفريق العامل المعني بالممارسات السليمة في تقديم المنح الإنسانية ويواصل الدعوة إلى زيادة مرونة المساهمات وإمكانية التنبؤ بها وتقديمها في الوقت المناسب. ويرجى أيضاً الرجوع إلى ردود الأمانة على توصيات وحدة التفتيش المشتركة 1 Rec. JIU/2009/7 و 2 Rec. JIU/REP/2007/1 في تحديثها الذي عُرض على الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي لعام 2012 فيما يتعلق بتوصيات وحدة التفتيش المشتركة، واستراتيجية "التمويل من أجل الفعالية" التي اعتمدها المجلس في عام 2005 (الوثيقة WFP/EB.2/2005/5-B).
2012/11 التوصية 5	تمويل العمليات الإنسانية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يطلب الأمين إلى منسق الإغاثة في حالات الطوارئ أن يكلف اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بوضع مبادئ توجيهية عامة شاملة للمنظومة تتعلق بإنشاء صناديق واحتياطات لكل وكالة بعينها للاستجابة لحالات الطوارئ والإنعاش وإعادة ملء هذه الصناديق والاحتياطات وتزويدها بالمال كي تمكن المنظمات الإنسانية وغيرها من منظمات المساعدة المعنية من تقديم مساعدة عاجلة حسنة التوقيت، وسد الفجوة القائمة بين الالتزام بالأموال اللازمة وتعبئتها.	مقبولة	غير منطبقة	منتهية	يرحب البرنامج بروح هذه التوصية المقدمة إلى الأمين العام. وكما أكد التقرير فإن آليات التمويل بالسلف في البرنامج قد مكنته من تسريع استجاباته. وتشير التقديرات إلى أن مرفق الشراء الأجل قد أفضى إلى تقليص فترات انتظار الإمدادات بما يصل في المتوسط إلى شهرين ونصف الشهر، أي أنه حقق تحسناً بنسبة 70 في المائة (انظر الوثيقة WFP/EB.A/2013/6-K/1). وتتفق الأمانة مع استجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين على هذه التوصية الذي يسلم بأنه قد يتعدّر وضع خطوط توجيهية على نطاق المنظومة نظراً لتباين حوكمة وولاية مختلف الوكالات.

### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الإنهاء***	ملاحظات
2012/11 التوصية 7	تمويل العمليات الإنسانية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يعزّز الأمين العام، بوصفه رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وبمساعدة من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، إعداد قواعد بيانات منسّقة للحفاظ الإنسانية تكون صالحة للاستخدام على الصعيد القطري، وذلك تحقيقاً للربط المعلوماتي بين البرنامج الإنمائي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فضلاً عن مؤسسات التمويل الدولية والمنظمات الإنمائية المتعددة الأطراف.	مقبولة	غير منطبقة	منتهية	يرحب البرنامج بالتوصية المعروضة على الأمين العام للتوسع في تتبع بيانات الحافظة الإنسانية كي تغطي مجموعة أوسع من المؤسسات وتؤيد الأمانة رد مجلس الرؤساء التنفيذيين لهذه التوصية الذي يدعو إلى توحيد النظم القائمة، بما فيها خدمة التتبع المالي، وتحقيق الترابط بينها.
2012/11 التوصية 8	تمويل العمليات الإنسانية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يدعم الأمين العام، بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعنية بالتنسيق، وبمساعدة من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والبرنامج الإنمائي ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وكلما أمكنه، إنشاء وحدات تسيير مشتركة على الصعيد القطري لضمان إدارة الموارد بصورة محققة لفعالية التكلفة وقابلة للمساءلة ومنهجية، ولتحقيق التناغم بين العمليات وأشكال بيانات الإبلاغ ومنهجياتها المتعلقة بالمشاريع الإنسانية وما يتصل بها من مشاريع إنمائية.	مقبولة	غير منطبقة	منتهية	يرحب البرنامج بهذه التوصية المعروضة على الأمين العام. وتتفق الأمانة مع استجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين الذي يرى في أن إنشاء وحدات إدارة مشتركة قد يشكل تحدياً، وإن كان من الأفضل في حالة إنشائها أن تكون تابعة لأمانات أفرقة الأمم المتحدة القطرية تحت إشراف المنسق المقيم أو منسق الشؤون الإنسانية.

### الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
2012/12 التوصية 1	التخطيط الاستراتيجي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، أن يقوم، بالاستناد إلى دعم شبكة الأمم المتحدة للتخطيط الاستراتيجي و/أو الفرق المتخصصة التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين، استعراض الخطط الاستراتيجية للمنظمات مع رؤسائها التنفيذيين بهدف تحديد إطار شامل ومتسق وأهداف مشتركة للتخطيط الاستراتيجي من أجل ضمان الاتساق وتجنب تداخل الأنشطة على نطاق منظومة الأمم المتحدة.	غير منطبقة		منتهية	يؤيد البرنامج بقوة التنسيق على مستوى منظومة الأمم المتحدة من خلال الآليات القائمة، ويشارك بالفعل في الجهود الجارية للتوصل إلى مؤشرات موحدة في سياق مجلس الرؤساء التنفيذيين. وسوف يواصل البرنامج مشاركته في العمليات التي قد يرى الأمين العام أنها ضرورية في حال قبول التوصية.
2012/12 التوصية 3	التخطيط الاستراتيجي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، عن طريق آلية التنسيق القائمة المشتركة بين الوكالات والتابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين، بما في ذلك اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، بتحديد مصطلحات مقبولة عموماً للتخطيط الاستراتيجي والاتفاق عليها، وتقديم تقرير عن ذلك إلى هيئاتهم التشريعية وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، من أجل وضع أساس للمقارنة وتيسير تجميع البيانات المتعلقة بالتخطيط لتنفيذ الخطط الاستراتيجية الخاصة بمنظمات كل منهم ورصد ذلك التنفيذ وتقييمه والإبلاغ عنه.	مقبولة	غير منطبقة	منتهية	من شأن تنسيق المصطلحات أن يعزز الفعالية ويسر تحسين التخطيط الاستراتيجي على المستوى القطري والإبلاغ عن النتائج. والبرنامج بوصفه عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين سيشارك في أي مبادرات لتنسيق مصطلحات التخطيط الاستراتيجي.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ عرض آخر تقرير على المجلس التنفيذي						
الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة*	التنفيذ**	الانتهاء***	ملاحظات
2012/12 التوصية 4	التخطيط الاستراتيجي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن تعمل الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على صياغة وتحديد أطر استراتيجية قطاعية ذات صلة على نطاق المنظومة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتحقيق الأهداف طويلة الأجل التي حُدِّت في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، واعتمدها الجمعية العامة في قرارها 60/1، فضلاً عن الأهداف التي ترسمها بعثات وولايات مؤسسات المنظومة نتيجة للمؤتمرات العالمية.	غير منطبقة		منتهية	يقر المجلس التنفيذي التوصية بضرورة قيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بوضع أطر استراتيجية قطاعية على نطاق المنظومة، وسوف يدعم الجهود الرامية إلى معالجة الأهداف طويلة الأجل باتساق. ويتفق المجلس مع رد مجلس الرؤساء التنفيذيين على هذه التوصية الذي يسأط الضوء على بواعث القلق العملية بشأن إعداد ومتابعة أطر على نطاق المنظومة، خاصة في ظل افتقار المجلس الاقتصادي والاجتماعي للروابط الهيكلية مع الهيئات التشريعية للوكالات. ويرجى الرجوع أيضاً إلى الرد على التوصية رقم 1.
2012/12 التوصية 5	التخطيط الاستراتيجي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن تصدر الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تعليمات إلى أماناتها لاعتماد التدابير اللازمة بحلول نهاية عام 2015 لتوحيد و/أو مواءمة الدورات التخطيطية لخططها الاستراتيجية بحيث تكون جميع المنظمات جاهزة لبدء دورة موحدة جديدة لتقديم التقارير إلى الدول الأعضاء عام 2016.	مقبولة	منفذة	منتهية	يلاحظ المجلس أن البرنامج في رده على توصية مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن الأموال والبرامج اللازمة لمواءمة الدورات التخطيطية للاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات قد مَدَّ خطته الاستراتيجية 2008-2011 لمدة سنتين حتى عام 2013 (الوثيقة WFP/EB.A/2009/5).

\* فئات القبول في العمود 4: مقبولة، وغير مقبولة، وقيد النظر، ولم يقدّم أي رد بعد.

\*\* فئات التنفيذ في العمود 5: لم يبدأ تنفيذها، وقيد التنفيذ، ومنفذة.

\*\*\* فئات الحالة في العمود 6: مفتوحة، ومنتهية.



## الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2006/2 التوصية 4	ثغرات الرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يجب أن تقرر الهيئات التشريعية أن أعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة وغير ذلك من الهيئات المماثلة في منظومة الأمم المتحدة يجب أن يخضعوا لنظام موحد يمنعهم من التعيين، بما في ذلك بصفة المستشار، في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي يكونون قد تولوا فيها مسؤوليات في مجال الرقابة أثناء فترة خدمتهم وطوال ثلاثة أعوام بعد توقفهم عن تلك الخدمة.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	يطلب المجلس من المدير التنفيذي أن يدرج في سياسة التعيين قاعدة تنظيمية تمنع أعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة والأجهزة المماثلة في منظومة الأمم المتحدة التي يكونون قد تولوا فيها مسؤوليات في مجال الرقابة على البرنامج من التعيين في البرنامج أثناء فترة خدمتهم ولمدة ثلاث سنوات بعد توقفهم عن تلك الخدمة. ووافقت المديرية التنفيذية على إجراء تغيير في سياسة التعيين من أجل تنفيذ هذه التوصية. ويجري إعداد تعميم من المدير التنفيذي لتحديث سياسة البرنامج بشأن التعيين.
2009/7 التوصية 6	استعراض التنظيم والإدارة في برنامج الأغذية العالمي	ينبغي أن يتخذ المدير التنفيذي تدابير ترمي إلى زيادة تمثيل البلدان النامية على مستوى الإدارة العليا في البرنامج.	مقبولة	منفذة	منتهية	بلغت نسبة الموظفين الفنيين الدوليين في البرنامج من مواطني البلدان النامية 41.7 في المائة في سبتمبر/أيلول 2013. ويسعى البرنامج إلى زيادة تمثيل البلدان النامية من خلال مبادرات تنمية قدرات الموظفين وتخطيط التعاقب الموجّه. وبالنظر إلى أن قوة عمل البرنامج متنقلة، ويتم شغل معظم الوظائف داخلياً فلا يوجد سوى القليل من التعيينات الخارجية على المستويات العليا. وينتمي 43 في المائة من الموظفين من الرتبة ف - 2 حتى الرتبة ف-5 في آخر عملية ترقيات إلى البلدان النامية. ويعترف البرنامج بالحاجة إلى المزيد من العمل من أجل الوصول إلى المستوى المستهدف المحدد بنسبة 40 في المائة من الوظائف العليا لمواطني البلدان النامية. وفي عام 2013، شكّل مواطنو البلدان النامية 32 في المائة من بين 41 مشاركاً في مركز تقييم الإدارة في روما. ويصل المستوى المستهدف في عام 2014 إلى 64 مشاركاً في مركز تقييم الإدارة مع زيادة نسبة المنتميين إلى البلدان النامية.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/1 التوصية 4	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات أن يقوموا، بالتشاور مع مجلس الرؤساء التنفيذيين، بما يلي: أ) وضع مبادئ توجيهية إدارية ومالية مشتركة من أجل التسجيل والإبلاغ الكاملين في بنود الميزانية الصحيحة للنفقات المتكبدة في كل ما يتعلق بخفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وشراء وحدات تعويض الكربون لتنفيذ استراتيجية تحييد الأمم المتحدة مناخياً؛ ب) تحسين القياس والإبلاغ فيما يتعلق بالممارسات والنفقات البيئية لمنظماتهم عبر استخدام وثيقة المحاسبة المتعلقة بالإدارة البيئية التي وضعتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة من أجل تحسين الكشف عن القرارات المالية والبيئية.	مقبولة	منفذة	منتهية	أ) انتهى البرنامج من الجولة الأولى لتمويل المشاريع في إطار برنامجه لتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة (التوجيه COO2012/02). ويتم من خلال هذا البرنامج تتبع كفاءة الطاقة تعقب رأس المال وتكاليف التشغيل وفوائد تقليص انبعاثات ثاني أكسيد الكربون مقابل أهداف الحد من غازات الاحتباس الحراري. ولا تشمل حالياً استراتيجية تخفيض الانبعاثات في البرنامج موازنة انبعاثات الكربون. ويمكن الإبلاغ طوعاً عن تكاليف ووفورات المشاريع غير الممولة من برنامج كفاءة استخدام الطاقة في العملية السنوية لبصمة غازات الدفيئة. ويتوقف الاستخدام المنهجي لبرنامج كفاءة الطاقة على تنمية قدرات الموظفين الميدانيين في مجال مراجعة الطاقة وتنفيذ المشاريع والإبلاغ عنها. ب) لا تشير الخطة الاستراتيجية لإدارة الاستدامة في منظومة الأمم المتحدة إلى الخطوط التوجيهية للمحاسبة المتعلقة بالإدارة البيئية التي وضعتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة. ويرى البرنامج أن محاولة اتباع الخطوط التوجيهية بمعزل عن غيرها من المبادئ التوجيهية لن يحقق أي فعالية في التكاليف وسوف يتابع الإبلاغ عن التكاليف والفوائد البيئية على النحو المحدد في الفقرة (أ) أعلاه وتحليلها بشكل أفضل.



### الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/1 التوصية 6	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التفاوض، حسب الاقتضاء، مع البلد المضيف أو البلدان المضيفة التي توجد بها منظماتهم بشأن إبرام اتفاقات تنص على دعم البلد المضيف لتنفيذ الخطط والسياسات التي تتبناها منظمات الأمم المتحدة من أجل تخضير أماكن عملها ومكاتبها، تضاف في النهاية بوصفها مرفقا لاتفاق المقر.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	توصل البرنامج وحكومة إيطاليا ومالك المقر الرئيسي للبرنامج إلى اتفاق مبدئي بشأن إدخال معايير أرفع للأداء البيئي في إعادة تطوير مباني المقر. ونفذت جوانب من الاتفاق في "البرج الأحمر" عند تجديده في عام 2011، مثل التحسينات التي تم إدخالها على الإنارة، وتكييف الهواء، والتدفئة، والحصول على المواد من مصادر مستدامة. وسوف يستمر هذا العمل في عام 2014 الذي سيشهد وضع تصميم طويل الأجل لتجديد مقر البرنامج بما يشمل مبادئ التشييد المستدام.
2010/1 التوصية 8	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يوافق الرؤساء التنفيذيون للمنظمات المشاركة في مراكز خدمات الدعم المشتركة للأمم المتحدة في المواقع التي توجد بها مباني ومكاتب هذه المنظمات على إدخال الاعتبارات البيئية القائمة على أفضل الممارسات المحلية في إدارة مرافقهم ومبانيهم المشتركة وخدمات المشتريات، واعتماد نظام للإدارة البيئية لتعميمه في إدارة هذه المرافق والمباني والخدمات.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	فيما يتعلق بالمباني المشتركة لخدمات الدعم، يلتزم البرنامج بتطوير أفضل الممارسات البيئية المحلية ودمجها في نظام الإدارة البيئية للمرافق والمباني وخدمات الشراء المشتركة. ورهناً بالتمويل، تعهد البرنامج من قبل بتطوير نظام للإدارة البيئية في كل مرافقه وعملياته على نطاق العالم حيث يمكن في كثير من الأحيان مواجهة أكبر المخاطر والفوائد في الأماكن الميدانية النائية وفي البيئات الحدية.
2010/1 التوصية 9	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يحدد الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، عند الاقتضاء بالتشاور مع مجالس إدارتها، الأساس القانوني لنظام الإدارة البيئية الداخلية لهذه المؤسسات والقواعد والمعايير العامة التي تنطبق عليها، بالاستناد إلى أفضل الممارسات المحددة في المنظومة. وينبغي لهم أيضاً ضمان الدراية التامة لموظفيهم بهذه السياسة ومسؤوليتهم عنها عن طريق إصدار توجيهات وتعليمات داخلية يتاح للجميع الاطلاع عليها.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	تعهد مجلس الرؤساء التنفيذيين واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في اجتماعاتهما في عام 2013 بتطوير نظام للإدارة البيئية "من خلال عملية متدرجة وطوعية ومرنة" باستخدام إطار موحد يصل بالكفاءات الناجمة عن تقاسم المعرفة إلى أقصى مستوياتها من تقاسم المعرفة. ويشكّل البرنامج جزءاً من الفريق العامل الذي يتولى إعداد الإطار المشترك. ويتوقع البرنامج تطوير وتنفيذ نظام للإدارة البيئية في عام 2014 و عام 2015 رهناً بتوافر الموارد.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/1 التوصية 10	المنظور البيئي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يضع الرؤساء التنفيذيون لمنظمات الأمم المتحدة العاملة في الميدان سياسات ومبادئ توجيهية للشراء المستدام تُراعى فيها الظروف المحلية للبلد المضيف واحتياجات المكاتب الميدانية.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	ستكون ممارسات المشتريات المستدامة داخل عمليات البرنامج العالمية أحد مجالات التأثير الهام المحتمل التي ستُبحث في أثناء تطوير نظام للإدارة البيئية بما يتماشى مع التزامات اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى (انظر التوصية رقم 9 أعلاه).
2010/3 التوصية 10	قواعد الأخلاق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون تقديم تدريب إلزامي بشأن الأخلاقيات لجميع موظفي المنظمات التابعة لهم، وينبغي قيامهم باتخاذ زمام المبادرة عن طريق المشاركة في هذا التدريب، بما في ذلك الدورات الإلزامية المتعلقة بتجديد المعلومات والتي ينبغي أن تُنظَّم كل ثلاث سنوات.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	تؤيد الإدارة هذه التوصية، وقد تعاونت مع المفتش العام ومع ديوان المظالم لتصميم تدريب إلزامي للموظفين على الأخلاقيات. وقد أجرت إدارة الموارد البشرية تحسينات على التصميم ويجري التماس التمويل اللازم لإجراء التدريب. ويقدمُ التدريب على الأخلاقيات حالياً لجميع الوافدين الجدد على البرنامج ولموظفي المشتريات وخبراء أماكن العمل في المكاتب القطرية والإقليمية. وعلاوة على ذلك، وسَّع نطاق التدريب على التوعية الخاصة بالأخلاقيات ليشمل المديرين القطريين في كل إقليم في عامي 2011 و2012.
2010/3 التوصية 11	قواعد الأخلاق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين بتنظيم دراسات استقصائية للموظفين كل سنتين بشأن التوعية بالنزاهة ونشر نتائج هذه الدراسات على شبكات الإنترنت الداخلية لمنظمتهم.	مقبولة	منفذة	منتهية	استُكمل في نوفمبر/تشرين الثاني 2012 الاستقصاء العالمي للموظفين الذي تضمّن المسائل المتصلة بالأخلاقيات. ونُشرت نتائج الاستقصاء على الشبكة الداخلية للبرنامج في فبراير/شباط 2013.
2010/7 التوصية 2	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدعو جميع الجهات المانحة إلى الاستجابة للجهود التي تبذلها المنظمات من أجل زيادة حصة وحجم الصناديق الاستثمارية المواضيعية وغيرها من أشكال الصناديق المجمعّة، بغية تيسير إدارة أكثر كفاءة للصناديق الاستثمارية.	مقبولة	منفذة	منتهية	يشجع المجلس تطبيق أفضل ممارسات الصناديق الاستثمارية المواضيعية وغيرها من الصناديق المجمعّة في المجالات التقنية الأساسية داخل البرنامج، إلى جانب قيام أمانة البرنامج بتجميع وتخفيض عدد الصناديق الاستثمارية. وحدد البرنامج المجالات المواضيعية الهامة وهو يشجع الجهات المانحة على توفير الموارد لتعزيز قدرته في هذه المجالات.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/7 التوصية 3	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يضمنوا تقييم المخاطر المتعلقة بالصناديق الاستثمارية واتخاذ التدابير الملائمة لإدارة هذه المخاطر.	مقبولة	منفذة	منتهية	تحدد المخاطر المتصلة بالصناديق الاستثمارية وتدار في إطار عملية إدارة المخاطر المؤسسية. ويجري استعراضها دورياً.
2010/7 التوصية 4	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتوحيد وتحديث الصكوك القانونية القائمة المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية وتنظيمها في منظماتهم، وأن يكفلوا إتاحتها وتيسرها لجميع الموظفين المعنيين في صيغة ملائمة للمستعمل.	مقبولة	منفذة	منتهية	أصدر البرنامج نسخة محدثة من دليل إدارة الموارد المالية الذي يوحد معايير البرنامج فيما يتصل بإدارة الموارد، بما في ذلك إدارة الموارد الخارجة عن الميزانية. ويتاح الدليل لكل موظفي البرنامج في شكل نص محرر بطريقة ويكي سهلة الاستخدام.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/7 التوصية 7	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثنائية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تستعرض السياسات والمبادئ المتسقة لاسترداد التكاليف المتعلقة بالصناديق الاستثنائية والأنشطة الممولة من موارد أخرى خارجة عن الميزانية، حالما يتم الاتفاق عليها في مجلس الرؤساء التنفيذيين، بغية تحديث سياسات استرداد التكاليف لدى منظماتها.	مقبولة		منتهية	سيستعرض المجلس السياسات والمبادئ المنسقة لاسترداد التكاليف بعد موافقة مجلس الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة على المسألة. ولم يصل إلى علم البرنامج أنه قد تم اتخاذ أي إجراء مشترك بين الوكالات استجابة لهذه التوصية. والبرنامج، بوصفه عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين، سيشترك في أي استعراض لاسترداد التكاليف والموارد الخارجة على الميزانية. وتشمل خطة البرنامج للإدارة للفترة 2014-2016 قسماً موسّعاً عن الموارد الخارجة عن الميزانية بغرض تحسين تزويد الدول الأعضاء بالمعلومات عن إدارة تلك الموارد.
2010/7 التوصية 9	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثنائية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة استعراض أحكام تفويض السلطة بشأن إدارة الصناديق الاستثنائية وتحديثها للتكيف مع الدور المتغير والمتزايد للمكاتب الإقليمية والقطرية.	مقبولة	منفذة	منتهية	البرنامج لديه توجيهات واضحة فيما يتعلق بتفويض سلطة إدارة الصناديق الاستثنائية، بما في ذلك أدوار المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية. وأجرت مبادرة تعزيز الرقابة الإدارية والمساءلة ووحدة الشؤون القانونية استعراضاً لمسألة تفويض السلطة في الفترة 2010-2012، بما في ذلك تفويضها بشأن الصناديق الاستثنائية.

**الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي**

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2010/7 التوصية 10	السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ضمان احتواء البرامج التدريبية المتاحة للموظفين الميدانيين على تدريب مناسب في مجال تنظيم الصناديق الاستثمارية وإدارتها.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	يجري حالياً استعراض مشروع النظم والإجراءات. وبمجرد استكمالها، سيجري تناول التوصيات الخاصة بضمان تعميم التوجيه والتدريب بصورة ملائمة للمستخدم. ويجري تحديث الإجراءات لتشمل توجيهات بما يتماشى مع عملية الوفاء بالعرض من أجل التعزيز التنظيمي للبرنامج، بما في ذلك وضع إجراءات موحدة للصناديق الاستثمارية، وزيادة القدرة في المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية.
2010/8 التوصية 10	تنقل الموظفين فيما بين الوكالات، وتحقيق التوازن بين العمل والحياة في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة	ينبغي قيام الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الموحد بالتقييم المنهجي بصورة دورية لأداء برامج تحقيق التوازن بين العمل والحياة الخاصة وينبغي أن يُدرجوا، في جملة أمور، تحليلاً لمنافع التكاليف لهذه البرامج كجزء من تقديم التقارير بانتظام عن أدائها.	مقبولة	منفذة	منتهية	شارك البرنامج في الجهود المشتركة بين الوكالات لتعزيز التوازن بين العمل والحياة وقياس أثرها على رفاه الموظفين. وطلبت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الجهود الرامية إلى تعزيز فهم مبادئ تحقيق التوازن بين الحياة الخاصة والعمل ومرونة القوة العاملة لعرضه عليها في دورتها السابعة والستين. وقدم البرنامج تقريراً عن ترتيبات العمل المرنة، وتشغيل الأزواج، والراحة والاستجمام وإجازات الرضاغة، والإجازات الخاصة. وقامت اللجنة الاستشارية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين بصياغة سياسة منقحة للصحة والسلامة المهنيين وعرضت هذه السياسة على الإدارة العليا لاعتمادها. وحالما تدخل السياسة حيز التنفيذ، سيجري وحدة المشورة للموظفين استقصاءات منتظمة لقياس مدى استخدامها والارتياح لها في دعم التوازن بين العمل والحياة.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 التوصية 1	استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتعيين جهات تنسيق في منظماتهم لتسهيل صياغة وتنفيذ السياسات والإجراءات اللازمة لأغراض السلامة والصحة المهنية، وينبغي لهم عرض هذه السياسات دون تأخير على هيئاتهم التشريعية لاعتمادها.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	تدعو السياسة المنقحة للسلامة والصحة المهنيين مدير الإدارة العامة إلى تعيين مسؤول عن السلامة والصحة.
2011/1 التوصية 2	استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعتمد معايير ملائمة في صدد قضايا السلامة والصحة المهنية، لمراعاة وكفالة التوافق مع التعديلات الناشئة في معايير السلامة والأمن التشغيلية الدنيا.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	تستند السياسة المنقحة للسلامة والصحة المهنيين إلى المعايير الدولية.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/3 التوصية 3	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للأجهزة التشريعية للمنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة أن تطلب من الرؤساء التنفيذيين إنشاء هياكل وآليات وجهات تنسيق محددة ومخصصة تكون مكلفة برسم سياسات واستراتيجيات دعم خاصة بكل وكالة، وكفالة تنسيق التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي داخل منظماتهم وفيما بين الوكالات، أو عن طريق إعادة تخصيص الموظفين الضروريين والموارد اللازمة لهذا الغرض، حسب مقتضى الحال.	مقبولة	منفذة	منتهية	<p>قام البرنامج بتعميم التعاون بين بلدان الجنوب في خطته الاستراتيجية للفترة 2014-2017. ويلتزم البرنامج بتكوين علاقات شراكة تشمل جملة جهات، منها منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والبنك الدولي والمنظمات الإقليمية والدولية لتنمية القدرات في مجال نظم شبكات الأمان، بما في ذلك عن طريق التعاون بين بلدان الجنوب. ويعمل البرنامج أيضاً من خلال مركز الامتياز لمكافحة الجوع في البرازيل على النهوض بالتعاون بين بلدان الجنوب وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية والحكومة على تشغيل برامج مستدامة للتغذية المدرسية. ويعمل البرنامج مع الحكومات لصياغة السياسات واحتواء التكاليف وبناء القدرات المؤسسية وتحقيق اللامركزية في الشراء وضمان المشاركة المجتمعية.</p> <p>ويدعو أيضاً قرار الجمعية العامة 226/67 المتعلق بالاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات إلى دعم التعاون بين بلدان الجنوب، وزيادة تقاسم المعلومات والإبلاغ عن المساهمات في التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والنتائج المتحققة من خلال ذلك. وسوف يقدم البرنامج تقريراً عن هذا العمل في تقرير الأداء السنوي.</p>

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/3 التوصية 9	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية ومجالس الإدارات لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين تخصيص نسبة مئوية محددة - لا تقل عن 0.5 في المائة - من موارد الميزانية الأساسية لتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجالات اختصاص كل منهم، بالتشاور مع البلدان المستفيدة من البرامج؛ والاتفاق مع البلدان المانحة على استخدام جزء معين من الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.	مقبولة	منفذة	منتهية	يحيط المجلس علماً بجهود الإدارة لتعبئة الموارد وتطوير أدوات مبتكرة لتعبئة الموارد دعماً لمشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. ولتشجيع مساهمات التعاون فيما بين بلدان الجنوب، ينبغي أن تواصل الإدارة استخدام استراتيجيات من قبيل آلية التوأمة التي تقابل المساهمات العينية بمساهمات نقدية لتغطية نقل الأغذية، ومناولتها، وتكاليف الدعم الأخرى، بما في ذلك النقد المقدم وصندوق مقابلة مساهمات الجهات المانحة الناشئة التابع للبرنامج. وتقدم الموارد لمشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي عن طريق تمويل المانحين للبرامج والهيكل الداعمة التي يوافق عليها المجلس كل عام. وتتباين النسبة المئوية لموارد الميزانية الأساسية المخصصة لهذه الأنشطة من عام إلى عام. انظر أيضاً الملاحظات على التوصية 3 Rec.3/2011.
2011/4 التوصية 7	التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ	ينبغي أن يتخذ الرؤساء التنفيذيون ما يلزم من تدابير لضمان الامتثال الكامل للاتفاق الخاص بالترجمة الشفوية المبرم بين الرابطة الدولية للمترجمين الشفويين المختصين بخدمة المؤتمرات والأمم المتحدة، والاتفاق الخاص بالترجمة التحريرية المبرم بين اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية والرابطة الدولية لمترجمي المؤتمرات، ولا سيما عن طريق ضمان قدر أكبر من الوعي بهذه الاتفاقات سواء في المقر أو في المكاتب الإقليمية وعن طريق وضع نظم لرصد الامتثال لهما.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	تكفل أمانة المجلس التنفيذي الامتثال الكامل لقواعد وشروط كلا الاتفاقين. ومن المقرر توزيع تعميم لتحسين الامتثال المؤسسي للاتفاقيتين في مطلع عام 2014.



**الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي**

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/5 التوصية 1	أطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تُنشئ بعد إطارا للمساءلة قائما بذاته أن يفعلوا ذلك على سبيل الأولوية، مسترشدين بالمعايير المرجعية الواردة في هذا التقرير.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	نُفذ البرنامج إطار الرقابة الداخلية للجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريدواي، بما في ذلك بالنسبة للأداء وإدارة المخاطر. وقام البرنامج بإدراج مسألة وضع إطار للمساءلة في مسار عمل "مسألة وأداء المديرين" في إطار برنامج التعزيز التنظيمي الجاري تنفيذه في الفترة 2013-2014.
2011/6 التوصية 1	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يتولوا، إن لم يفعلوا ذلك بعد، وضع سياسات/استراتيجيات تتعلق باستمرارية تصريف الأعمال، بما في ذلك التكاليف بمسائل إدارة تصريف الأعمال مع إعطاء المسؤولية عن تنفيذها، وطرح تلك السياسات/الاستراتيجيات على الهيئات التشريعية للعلم.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	حدد تعميم من المدير التنفيذي بشأن إدارة الاستمرارية في تصريف الأعمال أصدره في أكتوبر/تشرين الأول 2012 مبادئ ونطاق وتنظيم وإدارة برنامج إدارة الاستمرارية في تصريف الأعمال بالنسبة للبرنامج واستراتيجية تنفيذه. وتقع على مدير خدمات الطوارئ المسؤولية عن تنفيذ إدارة استمرارية تصريف الأعمال في إطار برنامج تعزيز الاستعداد والاستجابة.
2011/6 التوصية 3	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، أن يضاعوا، إن لم يفعلوا ذلك بعد، خططا موثقة لاستمرارية تصريف الأعمال انطلاقا من تقييم المخاطر والوظائف الحاسمة المحددة والوقت المستهدف لاستعادة القدرة على العمل، وأن يعتمدوا تلك الخطط.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	أجرت جميع الشعب/وحدات العمل في المقر تحليلا لتأثير العمل في عام 2009. وجمعت النتائج، بما في ذلك تحديد الوظائف الحاسمة والأهداف الخاصة بزم من الاسترجاع المرتبط بها، في مشروع خطة استمرارية تصريف الأعمال بمقر البرنامج. وتم إعداد إطار لتخطيط إدارة استمرارية الأعمال والأزمات في البرنامج من أجل المساعدة على صياغة وتوثيق الخطط على كافة المستويات. ومن المقرر الانتهاء من إجراء تحليل أثر جميع أنشطة الأعمال العالمية لمقر البرنامج في الفصل الأول من عام 2014.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/6 التوصية 4	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين الحرص على أن يشمل نطاق خطط استمرارية تصريف الأعمال المعمول بها في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مكاتبها الميدانية. وينبغي إنشاء آليات الإشراف والرقابة لضمان تساوق وتبادلية خطط استمرارية تصريف الأعمال مع خطط المقر وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، عند الاقتضاء.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	<p>يطلب تعميم المدير التنفيذي بشأن إدارة الاستمرارية في تصريف الأعمال من المديرين القطريين ضمان إدراج استمرارية تصريف الأعمال في تدابيرهم الخاصة بالاستعداد والتصدي للطوارئ عن طريق حزمة التدابير ذات الصلة. وسيدرّج في خطة استمرارية تصريف الأعمال في مقر البرنامج دور المكاتب الإقليمية في رقابة خطط استمرارية تصريف أعمال المكاتب القطرية وآليات الرقابة اللازمة.</p> <p>جرى تصميم مجموعة تدابير للاستعداد للطوارئ والاستجابة لها في المكاتب الإقليمية، بما في ذلك وضع قلم نمذجي لتيسير إعداد ورعاية خطط استمرارية تصريف الأعمال الإقليمية.</p> <p>ويتعاون البرنامج مع وحدة إدارة استمرارية تصريف الأعمال في نيويورك إلى جانب وكالات روما من أجل اعتماد إطار لإدارة المرنة التنظيمية.</p>
2011/6 التوصية 7	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية في منظمات الأمم المتحدة، انطلاقاً من المقترحات التي يقدمها الرؤساء التنفيذيون بشأن الميزانيات، أن توفر ما يلزم من موارد مالية وبشرية لتطبيق خطط استمرارية تصريف الأعمال المعتمدة والموضوعة استناداً إلى سياسات/استراتيجيات تلك المنظمات في مجال استمرارية تصريف الأعمال، ومواصلة رصدها وصيانتها وتحديثها.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	<p>قُدِّمت الموارد المالية والبشرية في إطار برنامج الاستعداد للطوارئ والاستجابة لها من أجل تنفيذ خطة استمرارية تصريف الأعمال.</p> <p>ويشمل إطار تخطيط إدارة استمرارية تصريف الأعمال والأزمات قسماً عن التحقق من إدارة تصريف الأعمال والمحافظة عليها واستعراضها.</p>

**الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي**

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/6 التوصية 8	استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يضمنوا إدراج التدريب على مسائل استمرارية تصريف الأعمال في الدورات المخصصة للتطوير الوظيفي، وتنمية قدرات الموظفين، بما في ذلك التدريب التمهيدي، وأن يضمنوا توفير التدريب المنتظم للموظفين الأساسيين في المنظمات كعنصر أصيل من عناصر إدارة استمرارية تصريف الأعمال.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	سينظم البرنامج تدريباً على استمرارية تصريف الأعمال بالتوافق مع برنامج التدريب المؤسسي.
2011/7 التوصية 5	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي لمؤتمر المحققين الدوليين أن ينشئ فريقاً فرعياً لمنظومة الأمم المتحدة، مماثلاً لمنتدى المراجعة الداخلية للحسابات بالأمم المتحدة.	مقبولة	منفذة	منتهية	سيشارك البرنامج في المبادرة المشتركة بين الوكالات التي بدأت في سبتمبر/أيلول 2012.
2011/7 التوصية 6	وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تستعرض مدى كفاية الموارد ومدى ملاءمة ملاك الموظفين لوظيفة التحقيق استناداً إلى توصيات لجان المراجعة/الرقابة إما على أساس سنوي أو كل سنتين تبعاً لدورة ميزانية هذه المنظمات.	مقبولة	منفذة	منتهية	يطلب المجلس من لجنة مراجعة الحسابات أن تطرح أي شواغل تتعلق بما يلزم من موارد أو موظفين لأداء مهمة التحقيق وذلك في تقريرها السنوي المعروف على المجلس للنظر فيه.

الملحق الثاني: معلومات مستوفاة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق تقديمها إلى المجلس التنفيذي

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2012/2 التوصية 5	عملية إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن تتطلب الهيئات التشريعية للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من الرؤساء التنفيذيين تزويدها بتقارير شاملة سنوية أو مرة كل سنتين عن الإجازات المرضية، بما في ذلك بيانات إحصائية وبيانات عن التكلفة المعنية، والتدابير المتخذة من جانب المنظمة من أجل الحد من التغيب في إجازات مرضية.	مقبولة	منفذة	منتهية	يوافق المجلس التنفيذي على أن تدرج، في تقرير سنوي تصدره الأمانة، المعلومات المناسبة الخاصة بالإجازات المرضية، وبيانات التكلفة، والتدابير المتخذة للحد من الغياب بسبب الإجازات المرضية. ويتناول تقرير الأداء السنوي مسألة الأيام المفقودة بسبب المرض والإصابة والتدابير المتخذة لتحسين الحفاظ على صحة الموظفين. وحقق البرنامج باستمرار مستوى جيداً من الأداء في هذا المجال. ولا تزال الخدمة الطبية ترصد تفشي الأمراض المعدية في البلدان التي يعمل فيها البرنامج، وتركز بصفة خاصة على رصد وتحسين الاستعداد الصحي للموظفين في مواجهة الطوارئ وقدرتهم على التنقل. وقام البرنامج بإدخال وحدات إدارة الإجهاد في التدريب على نُهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية، ويعكف على تنفيذ سياسة بشأن إساءة استعمال الكحول والمواد من أجل زيادة دقة مواعيد وفعالية التدخلات بالنسبة للموظفين الذين تضررت صحتهم ومستويات أدائهم.

## الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

ملاحظات	الحالة	التنفيذ	الموافقة	نص التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
<p>اعتمد البرنامج بالفعل معظم المعايير المحددة في هذه المذكرة. على أن الأمانة تعمل على ضمان استيفاء المتقدمين للوظائف، بما فيها مناصب الإدارة العليا، طلباً إلكترونياً من خلال بوابة التعيين الإلكتروني الخاصة بالمنظمة (StaffNet) والتصديق ذاتياً على صحيفة حالتهم الجنائية وسجلهم التأديبي. ولكي تكون الجهات المرجعية المهنية صحيحة، لزم حالياً أن تكون هذه الجهات أشخاصاً قاموا بالإشراف على صاحب الطلب أو يشغلون موقعاً يسمح لهم بتقييم أدائه المهني.</p> <p>وأخيراً، ستبحث الأمانة تنفيذ التوصية لإجراء تحقق من الجهات المرجعية بالنسبة لكل المرشحين المدرجين في القوائم النهائية مقابل الممارسة الحالية التي تقصر التحقق على المرشح الناجح قبل تأكيد تعيينه.</p>	مفتوحة	قيد التنفيذ	مقبولة	<p>ينبغي أن يعتمد الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظمة الأمم المتحدة المعايير المحددة في المذكرة الحالية بهدف ضمان وجود إجراءات سليمة في منظماتهم للتحقق من الجهات المرجعية والإبلاغ عن التقدم المحرز إلى الهيئات التشريعية/الإدارية.</p>	التحقق من الجهات المرجعية في مؤسسات منظمة الأمم المتحدة	2013/1 (مذكرة) التوصية 1
<p>بالرغم من عدم وجود برنامج للتدريب المؤسسي على ترتيبات العمل المرنة في البرنامج فإنه يدعم هذه التوصية وسيقوم بتدريب المديرين والموظفين عندما يطلبون ذلك، مع التركيز بصفة خاصة على رصد النتائج.</p> <p>وسيواصل البرنامج، في إطار عمله لتحسين إدارة الموارد، بحث كيفية بناء بيئة للتعلم من أجل دعم ترتيبات العمل المرنة. ويشجع البرنامج المواءمة بين الوكالات فيما يتعلق بأفضل الممارسات المتبعة في هذا الميدان.</p>	مفتوحة	قيد التنفيذ	مقبولة	<p>ينبغي أن يضع الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة دورات تدريبية، في حدود الموارد القائمة، للمديرين حول كيفية إدارة الموظفين الذين تُطبَّق عليهم ترتيبات العمل المرنة في المنظمات القائمة على النتائج. وينبغي دمج هذا التدريب في التدريب الإداري العام.</p>	ترتيبات العمل المرنة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	2012/4 (مذكرة) التوصية 2

## الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 (مذكورة) التوصية 1	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين تقييم وتحديد أهمية وظيفة المشتريات بالنسبة للأنشطة التنظيمية كل في منظمته، ووضع هذه الوظيفة بشكل مناسب في التسلسل الهرمي الإداري، وتوفير الموارد البشرية المطلوبة لأنشطة المشتريات تبعاً للحجم، والتأكد وعبء العمل التي تنطوي عليها هذه الأنشطة.	مقبولة	منفذة	منتهية	أنشأ البرنامج شعبة مشتريات يرأسها مدير من المستوى مد-2، ونائب مدير (مد - 1) ورئيس لشراء السلع والخدمات (ف-5)، و 15 موظفاً فنياً للمشتريات في المقر الرئيسي، و 35 موظف مشتريات في المكاتب الميدانية.
2011/1 (مذكورة) التوصية 2	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين وضع سياسة تدريب على المشتريات بناءً على تقييم الكفاءات المطلوبة للمشتريات، بغية ضمان حصول الموظفين الذين يتعاملون مع المشتريات على تدريب جيد، وتقديم خدمات مهنية على مستوى عالٍ.	مقبولة	منفذة	منتهية	قام البرنامج، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتوحيد التدريب على الشراء والتحقق منه وذلك من خلال جهة مهنية مستقلة. ويتعين على الموظفين بلوغ مستويات معينة من التدريب للعمل في مجالات المشتريات.
2011/1 (مذكورة) التوصية 3	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين ضمان إدماج عملية المشتريات، وإدارة العقود، وقدرات جمع البيانات في نظم المعلومات الخاصة بمنظوماتهم.	مقبولة	منفذة	منتهية	تم إدماج العمليات الرئيسية في نظام تخطيط الموارد المؤسسية. وتم إطلاق نظام إلكتروني إضافي على شبكة الويب لترح المناقصات وإدارة العقود.
2011/1 (مذكورة) التوصية 4	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين وضع ورعاية استراتيجية مشتريات دينامية استناداً إلى تحليل شامل لنفقات المشتريات بغية ضمان تحقيق أقصى فعالية وكفاءة لجميع أنشطة المشتريات في منظماتهم.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	بدأ البرنامج في إجراء تحليل للإنفاق سيساعد على إثراء استراتيجيته بشأن الشراء. وتم إدماج شراء الأغذية في فريق سلسلة الإمداد.

## الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 (مذكرة) التوصية 5	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين استعراض أداء الترتيبات الطويلة الأجل بصورة منتظمة ومحاولة تعظيم استخدامها عن طريق جمع وتحليل الإحصاءات ذات الصلة والسعي لتحقيق المزيد من التوحيد القياسي وتجميع الطلبات بالنسبة للمشتريات من السلع والخدمات.	مقبولة	منفذة	منتهية	يقوم البرنامج بتحديث الترتيبات الطويلة الأجل بصورة منتظمة بما يتفق مع احتياجاته. وتمت زيادة تحليل الأداء. وأجرت وحدة التفتيش المشتركة استعراضاً لاستخدام الترتيبات الطويلة الأجل كجزء من برنامج عملها لعام 2013. وفي ضوء هذا الاستعراض، يرى البرنامج أن هذه التوصية منتهية.
2011/1 (مذكرة) التوصية 6	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين، عند وضع استراتيجياتهم، استخدام تقنيات من قبيل مصفوفات المخاطر المنخفضة/العالية، ومصفوفات القيم المنخفضة/العالية لتحديد المجالات التي يمكن أن تحقق فيها موارد المشتريات أكبر الأثر، بغية ضمان حصول هذه المجالات على الاهتمام اللازم.	مقبولة	منفذة	منتهية	يستخدم البرنامج تقنيات إدارة المخاطر لتعظيم تأثيره. وتقوم شعبة المشتريات بتجميع ورصد خطة أدائه السنوية وتحديثها دورياً، ويشمل ذلك سجلاً للمخاطر. وتقيّم المخاطر كل على حدة تبعاً لاحتمالاتها وأثرها، ويولد ذلك مستويات عددية للمخاطر. ويتم بعد ذلك تجهيز عمليات تصدي للمخاطر، وتشمل تلك العمليات إجراءات للتخفيف من حدة المخاطر.
2011/1 (مذكرة) التوصية 7	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين إدماج إدارة المخاطر في عملية المشتريات. وينبغي أن يتضمن هذا تشغيل وحدات المشتريات، وتحليل أنشطة المشتريات، وتنفيذ مشتريات فردية.	مقبولة	منفذة	منتهية	تشمل تدابير إدارة المخاطر ما يلي: - خطة الأداء السنوي وتشمل خطط العمل عناصر للتخفيف من المخاطر استناداً إلى تحليل سنوي للمخاطر. - تزويد موظفي المشتريات بتدريب معترف به دولياً على الشراء. - تطبيق الرقابة على المشتريات.

## الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 (مذكرة) التوصية 8	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين، بتوجيه من الأجهزة الرئاسية، وضع سياسات وخطوط توجيهية للمشتريات المسؤولة من الناحية البيئية، وتنفيذها بصورة تدريجية امتثالاً لمبدأ المنافسة، ومع إيلاء كل الاحترام الواجب لفرص حصول البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال على المشتريات.	مقبولة	منفذة	منتهية	نُفذ البرنامج خطوطاً توجيهية بشأن الشراء المستدام في المناقصات الكبيرة، ويشترك في فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالشراء المستدام.
2011/1 (مذكرة) التوصية 9	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين استعراض الجانب الاجتماعي لسياسات وممارسات المشتريات الخاصة بهم بغية ضمان أن تتضمن سياساتهم جميع العناصر الاجتماعية الهامة، وأن تتوافر خطوط توجيهية لتنفيذها على نحو فعال.	مقبولة	منفذة	منتهية	نُفذ البرنامج ممارسات مسؤولة اجتماعياً بشأن الشراء. وتشمل هذه الممارسات شراء 10 في المائة من الأغذية من صغار المزارعين، وإجراء دراسات لأثر مشترياته على الأسعار المحلية، واستخدام أسعار التكافؤ بالنسبة للواردات، وتنفيذ مبادرة الشراء من أجل التقدم، وإدراج شروط بشأن مكافحة التدليس وعمالة الأطفال في العقود.
2011/1 (مذكرة) التوصية 12	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين اعتماد سياسة خاصة بعقوبات البائعين باعتبارها مسألة ذات أولوية من أجل تحسين الشفافية في أنشطة المشتريات.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	يشمل إطار إدارة البائعين التابع للجنة الإدارية الرفيعة المستوى إطاراً سياسياً نموذجياً لأهلية البائعين. ويُزمع البرنامج تنفيذ شروط أهلية البائعين في عام 2014.
2011/1 (مذكرة) التوصية 13	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين تطوير آلية رسمية لاستعراض شكاوى البائعين من أجل تحسين الموضوعية، والنزاهة، والشفافية، والاتساق في عملية المشتريات.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	تتظر شعبة المشتريات في الشكاوى التي تتلقاها؛ وتتلقى عدداً قليلاً منها للغاية. وسينشئ البرنامج فريقاً رفيع المستوى معنياً باستعراض البائعين لتلقى مثل هذه الشكاوى. وسيجري بحث إنشاء آلية لتعريف البائعين باستخدام الخط الهاتفي الساخن للبرنامج/عنوان بريده الإلكتروني من أجل الشكاوى الخاصة بسوء السلوك.



## الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

الرقم المرجعي	عنوان التقرير	نص التوصية	الموافقة	التنفيذ	الحالة	ملاحظات
2011/1 (مذكرة) التوصية 14	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين ضمان أن تكون لدى منظماتهم آليات ملائمة لرصد المشتريات وتقييم الأداء.	مقبولة	منفذة	منتهية	يتناول دليل مشتريات الأغذية الخاص بالبرنامج عمليات رصد وتقييم أداء البائعين. ويقيم أداء موردي السلع والخدمات عند تنفيذ العقود وقبل الدخول في أي أعمال أخرى مع البرنامج.
2011/1 (مذكرة) التوصية 16	إصلاحات المشتريات في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين تطوير وتنفيذ آليات للمعرفة من أجل تحديد وتقاسم ونشر الدروس المستفادة وأفضل الممارسات في أنشطة المشتريات على نطاق منظماتهم.	مقبولة	منفذة	منتهية	يشارك البرنامج في شبكة المشتريات التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى، واعتمد معايير المعهد المعتمد للمشتريات والإمداد.
2008/4 التوصية 3 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يتكفلوا بوجود سياسات وإجراءات واضحة يسترشد بها الموظفون لتقرير الظروف التي تتطلب اللجوء إلى شركات خدمات الخبرة الاستشارية.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	سيُدرج البرنامج توجيهات بشأن هذا الجانب في نسخته المنقحة من دليل شراء السلع والخدمات التي سيجري وضع اللمسات الأخيرة عليها في عام 2014.
2008/4 التوصية 5 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة القيام بما يلي: استعراض سياسات وممارسات الإعفاءات بغية توضيح الإعفاءات من المنافسة وترشيدها وجعلها أمراً استثنائياً بالفعل.	مقبولة	منفذة	منتهية	قام البرنامج بدمج سياساته المحدثة بشأن الإعفاءات في نظامه المالي المنقح وبدأ نفاذها في 1 يونيو/حزيران 2013. ونشرت هذه الممارسات المحدثة في تعميم المدير التنفيذي OED2013/005.
2008/4 التوصية 6 (مذكرة)	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة القيام بما يلي: استعراض الحدود الدنيا الرسمية للمنافسة بغية إدخال حدود دنيا جديدة إذا كان هناك ما يبرر ذلك.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	يستعرض البرنامج الحدود الدنيا في إطار استعراض تصريف الأعمال وسيجري تجسيدها في التعميمات والتوجيهات المحدثة وفي النسخة المنقحة من دليل شراء السلع والخدمات.

## الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة

ملاحظات	الحالة	التنفيذ	الموافقة	نص التوصية	عنوان التقرير	الرقم المرجعي
سُدرج البرنامج توجيهات حول هذا الجانب في النسخة المنقحة من دليل شراء السلع والخدمات.	منتهية	قيد التنفيذ	مقبولة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التكفل بما يلي: وجود سياسات ومبادئ توجيهية كافية لإدارة العقود بصورة فعالة.	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	2008/4 التوصية 14 (مذكرة)
نفذت وظيفة طرح العطاءات إلكترونياً في نظام <i>In-Tend</i> ، بما في ذلك نموذج لإدارة العقود على نطاق البرنامج. ويمكن تحميل العقود إلى نظام ونغز ونظام تخطيط الموارد في البرنامج	منتهية	منفذة	مقبولة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التكفل بما يلي: إدخال نموذج إلكتروني لإدارة العقود في نظام إدارة المعلومات.	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	2008/4 التوصية 15 (مذكرة)
يشترط البرنامج تقييم أداء الخبراء الاستشاريين من خلال عمليات الموارد البشرية العادية. ويخضع الخبراء الاستشاريون العاملون في مؤسسات لعملية تقييم أداء الموردين. ووافق البرنامج على المدونة الجديدة لقواعد سلوك موردي الأمم المتحدة التي أقرتها شبكة المشتريات التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى.	منتهية	منفذة	مقبولة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة القيام بما يلي: ضمان وجود إجراءات ومبادئ توجيهية كافية لتقييم الأداء وضمان إبلاغ الموظفين المسؤولين بها.	خدمات شركات الخبرة الاستشارية في منظومة الأمم المتحدة	2008/4 التوصية 16 (مذكرة)